



بلاغ صحفي

على إثر ما تم تداوله بخصوص احتواء بعض الكتب المدرسية الموازية التي تستعين بها مؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي لعبارات وصور تتناقض ومنظومة القيم التي تعتمدها المدرسة المغربية، وتنويرا منها للرأي العام التعليمي والوطني، تقدم وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي التوضيحات التالية :

- إن الأمر يتعلق بكتب مدرسية موازية غير مصادق عليها من طرف الوزارة ؛
- إن مؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي التي تختار كتبنا موازية غير مصادق عليها من طرف الوزارة، ملزمة بحكم مقتضيات المادتين 4 و8 من القانون رقم 06.00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم المدرسي الخصوصي بعرض مشاريعها التربوية على موافقة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين ؛
- إن مؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي، طبقا للمراسلة الوزارية رقم 10-382 بتاريخ 30 شتنبر 2010، ملزمة بعرض نماذج من الكتب المدرسية الموازية على الأكاديميات، خلال شهر يونيو من كل سنة من أجل الموافقة على تداولها في الموسم الدراسي الموالي.

والوزارة إذ تقدم هذه التوضيحات، فإنها تؤكد أن المؤسسات المدرسية الخصوصية ستكون مطالبة بسحب الكتب المدرسية، التي لم تتقيد بالمسطرة السالفة الذكر، قبل استعمالها داخل الفصول الدراسية، كما أنها معرضة للعقوبات الجزية، قد تصل إلى حد إغلاق المؤسسة المعنية، نظرا لخطورة هذا الفعل، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 24 من القانون رقم 06.00.